

## الاقتصاد الاتفاقي والاقتصاد الاجتماعي وماذا نستفيد منهما في الاقتصاد الإسلامي ؟

على مدى قرن ونصف، ظل الفكر الاقتصادي يفصل بين ثلاثة أسئلة، حاول أن يقدم إجابة عن كل منها بمعزل عن الأسئلة الأخرى:

السؤال الأول: يخص طباع وأمزجة الأفراد والدوافع التي تتحكم بسلوكهم، وهذا بدوره قادم للحديث عن مفهوم الرشد الاقتصادي *la rationalité économique* .

السؤال الثاني: يخص أنماط التنسيق بين هذه الدوافع مع الأفراد الآخرين.

السؤال الثالث: يخص مكانة القيم والأخلاق والاعتبارات المعيارية والقيمية عند قيام هذا التنسيق.

لقد اعتمد النموذج النيوكلاسيكي في بناء أطروحته على مفهوم الرشد الاقتصادي، الذي يعني أن الإنسان كائن عقلائي يسعى دائماً لتعظيم منفعه الشخصية، وبهذا قدم الإجابة عن السؤال الأول، عن طريق طرحه لنظرية القرار *la théorie de la décision* . واعتقد منظرو هذا الفكر أيضاً أن آلية التنسيق تتم عن طريق السوق وبواسطة الأسعار، وبهذا قدموا الإجابة عن السؤال الثاني، بطرحهم لنظرية التوازن العام *la théorie de l'équilibre general* . غير أن السؤال الثالث الذي يخص مكانة الأخلاق والاعتبارات القيمية والمعيارية *les jugements de valeur et les considérations normatives* قد بقي خارج دائرة النقاش.

وبقيت النظرية الاقتصادية فترة طويلة غير قادرة على تصور المشروع إلا بالطريقة نفسها التي تنظر فيها إلى الفرد. ومع النصف الأول من عام ١٩٧٠م، كانت نظرية التوازن العام قد بلغت أوجها، ولاحظ أرو Arrow أن نظرية التوازن العام قاصرة عن إعطاء شرح مفصل عن كيفية عمل السوق، موضحاً أن هناك دعامتين أساسيتين للنظرية الاقتصادية :

الدعامة الأولى دعامة صلبة تؤكد أن الفرد عقلائي يبحث عن تعظيم منفعة الشخصية ضمن القيود المفروضة عليه. أما الدعامة الثانية فهي دعامة هشة لا تصمد أمام النقد، وهي تقول بأن آلية التنسيق تتم عن طريق السوق، ولفهم كيف يعمل السوق بشكل صحيح، يجب أن نأخذ بالاعتبار نظام القيم والأخلاق والقانون، الذي يتحدث مثلاً عن الثقة *la confiance* باعتبارها الزيت الرئيسي لكل الأنشطة الرأسمالية. وهو يعتقد أن هناك سلطة تضبط قواعد السلوك وتنظمه وتوجهه، حتى يمكن أن تكون باطنياً *interiorisée* كنظام القيم، أو مفروضاً *imposée* كالقانون، أو مقبولاً وموافقاً عليه اجتماعياً.

وفي عام ١٩٨٩م ظهر العدد ٤٠ من المجلة الاقتصادية يحمل عنوان الاقتصاد الاتفاقي Economie de convention تحرير كل من أوليفيه فافرو Olivier Favereau وفرانسوا إيمار دوفيرنيه Francois Eymard Duvernay ، نشرت فيه عدة مقالات لعلماء اقتصاد واجتماع وفلسفة ، وكانت هذه هي المحاولة الأولى للإجابة عن التساؤلات الثلاثة الأنفة الذكر التي أكدوا فيها في الوقت نفسه أن دراسة السلوك الإنساني هي إشكالية بحد ذاتها، وليست نتيجة لقانون طبيعي قابل للتفسير والتعليل، فالفرد ليس آلة حاسبة فحسب، يحسب كيف يحقق أكبر الأرباح بأقل التكاليف، وإنما يأخذ بعين الاعتبار أيضاً تصرف الأفراد الآخرين، وذلك عن طريق مجموعة من الأنماط الاتفاقية les cadres conventionnels . وتحدثوا عن العقلانية المحدودة rationalité limitée التي تنشأ نتيجة اكتشاف ظاهرة عدم التأكد incertitude في الاقتصاد، والتي تتمثل من خلال عدم معرفة الفرد بكل المعلومات اللازمة لاتخاذ قراره، والتي يمكن أن يكون أحد أسبابها صعوبة الحصول عليها ، وكان لهذا الاكتشاف الدور الحاسم في تغيير جوهر النظرية الاقتصادية النيوكلاسيكية، فكان من مهمة الاقتصاد الاتفاقي كشف العلاقات التي تتحكم في سلوك الأفراد تجاه ظاهرة عدم التأكد، وذلك من أجل خفضها إلى أقل مستوى ممكن. ولتوضيح هذه الفكرة فإن الاقتصاديين قد طرحوا قصة معضلة السجين le dilemme du prisonnier التي سأشرحها بالرواية الأكثر شيوعاً:

تؤكد هذه الرواية أن السلوك العقلاني في ظل ظاهرة عدم التأكد يمكن أن يقود إلى خيارات أقل فعالية من اختيار الأمثل.

الرواية تقول بأن سجينين اتهما بجريمة قتل، ووضع كل واحد منهما في سجن منعزل عن الآخر، وبالتالي فلا يوجد أي اتصال بينهما . والقاضي مقتنع بأن أحدهما فقط قد قام بالجريمة، ولكنه لا يعرف من هو؟ فقرر القيام بزيارة لكل منهما، وطرح عليه نفس الخطاب قائلاً : إذا اعترفت بملابسات الجريمة فإنك سوف تخرج من السجن، وسوف يسجن صديقك عشر سنوات إن لم يعترف، اما اذا اعترفتما كلاكما فإن كلا منكما سوف يسجن خمس سنوات، وفي حال أن اياً منكم لم يعترف فإن كلا منكما سوف يسجن سنتين . فبدأ كل سجين يفكر بالطريقة التالية:

إذا لم أعترف فإنني قد أبقى في السجن عامين وذلك إذا لم يعترف صديقي، وأن أبقى عشر سنوات إذا اعترف صديقي، ولكن إذا اعترفت فقد أخرج من السجن إذا لم يعترف صديقي، أو أن أبقى خمس سنوات في السجن إذا اعترف صديقي، وبما أنني لا أعرف قرار صديقي فالحذر سوف يقودني إلى أن أختار الحل الثاني وهو الاعتراف، وبهذا وضع كل سجين في رأسه المصفوفة التالية:

| السجين الأول  |              |          |
|---------------|--------------|----------|
| السجين الثاني | عدم الاعتراف | الاعتراف |
| الاعتراف      | ١٠           | ٥        |
| عدم الاعتراف  | ٢            | ١٠       |

فوصل كلاهما إلى اختيار الحل الأقل تكلفة له، وهو أن يبقى في السجن لمدة خمس سنوات، بالرغم من أن هذا الحل ليس هو الحل الأمثل، إذ كان بوسعهم أن يختار عدم الاعتراف، وبالتالي البقاء في السجن سنتين فقط، وهنا يطرح السؤال التالي: لماذا لم يصلوا إلى الحل الأمثل؟

الجواب هو أن حالة عدم التأكد الناتجة من نقص المعلومات والأخذ بعين الاعتبار لسلوك الطرف الآخر تجاه نفس القضية قد قادهما إلى هذا الاختيار الذي يصفه فيليب سيمون بأنه اختيار سيئ، فعندما يتبع كل شخص منفعته الشخصية في ظل ظروف عدم التأكد من سلوك الآخر، فإن هذه المنفعة لن تقضي في النهاية إلى الاختيار الأمثل بالضرورة، والسؤال الذي يطرح نفسه الآن: كيف يمكننا ضبط ظروف عدم التأكد هذه، وجعل تأثيراتها أقل ما يمكن؟

هنا يمكننا أن نتحدث عن اتفاق ضمني أو غير ضمني يمكن أن يدور في فلكه سلوك كل من السجينين، فلو أنهما كانا متفقين على ميثاق شرف بأن لا يخون أحدهما صاحبه، وأن كلاهما لديه الثقة بأمانة الآخر، لكانا قد اختارنا عدم الاعتراف، وكان من الممكن أن يشك كل منهما بكلام القاضي نفسه، فيما إذا كان سيبقى على عهده أم سينكث به.

إذاً كما نلاحظ فإن نظرية الألعاب la théorie des jeux تناقش السلوك العقلاني وسط عالم من التفاعلات، حيث إن الشك في تصرفات وسلوك الآخرين هو أمر قائم، وتساءلت نظرية الألعاب عن أصح سلوك عقلائي. والإجابة عن هذا التساؤل صعبة، ذلك أن هذا الأمر يعتمد على قرارات الآخرين أكثر من اعتماده على القرار الفردي نفسه. ومن هنا فإن الاقتصاد الاتفاقي يبحث في دراسة القواعد التي تتحكم بسلوك الأفراد، فتخفف حالات عدم التأكد، مما يجعل التنسيق والتعاون بين الأفراد أمراً ممكناً. وقد عرف أوليفيه فافرو الاقتصاد الاتفاقي بأنه "مجموعة من القواعد تأخذ نوعاً ما من الانسجام الذي يقود إلى التنسيق بواسطة القواعد، وليس عن طريق السعر. وهذه

القواعد هي قواعد قيمية معيارية تحدد لنا السلوك المسموح أو الممنوع أو المحرم أو الإجباري ضمن إطار محدد".

غير أن لهذه القواعد أربعة آثار سلبية:

أولاً: لا يوجد لها أي تفسير كنسي أو ديني.

ثانياً: ليست مشتركة مع أي نظام قانوني أو شرعي.

ثالثاً: لا نعرف مصدرها.

رابعاً: ليس هناك تسلسل منطقي يقود إلى أن هذه القاعدة يجب أن تكون هكذا.

لقد أحدثت هذه النظرية ثورة علمية حقيقية في داخل النظرية النيوكلاسيكية، وذلك أولاً بتغيير الوحدة المدروسة الخاضعة للتحليل. ففي الماضي كنا ندرس السلع والخدمات، واليوم أصبحنا ندرس العقود، فالسوق أصبحت مجموعة من العقود بين جانبيين، وكنا نتحدث في الماضي عن السعر كآلية للتحديد، والآن نتحدث عن القاعدة والقانون كآلية، في الماضي كنا نهتم بالوصول إلى الحل الأمثل، ولكن الآن نهتم بنظرية الألعاب. فلم نعد نهتم بالتوازن الذي يحدث بين العرض والطلب، وإنما أصبحنا نهتم بتوازن "ناش"، وهو التوازن الذي يحدث عندما نستخدم أفضل إستراتيجية ممكنة، أخذين بعين الاعتبار الاستراتيجيات الممكنة للآخرين.

ومن هنا فإنني أرى أن هذا النوع من الاقتصاد هو الأقرب للاقتصاد الإسلامي، وذلك لأنه لم يفصل بين سؤال القيم والأخلاق عند دراسته للسلوك الإنساني، واعتمد مفهوم العقلانية المحدودة. فالفرد كما تؤكد هذه النظرية يسعى دائماً لتحقيق مصلحته الشخصية. ولكن هذا أبداً لا يعني في جوهره عدم الأمانة والاستقامة، كما أنه وفق هذه النظرية يكون الفرد أقل حساباً، ولكنه أكثر نكاً من الإنسان الاقتصادي، كما تصوره النظرية النيوكلاسيكية. ويبقى تميز الاقتصاد الإسلامي عن الاقتصاد الاتفاقي بأن له تفصيلاً دقيقاً يضبط السلوك الإنساني، فيحدد لنا السلوك الممنوع أو المرغوب أو المحرم أو الإجباري، وهو ما يحاول منظرو هذا الاقتصاد الوصول إليه.

### فلسفة الاقتصاد الاجتماعي

إن فلسفة الاقتصاد الاجتماعي كما يعبر عنها اليوم من قبل منظريها بشكل عام هي وضع الفعالية الاقتصادية في خدمة مشروع اجتماعي، والمطالبة بتبني مفاهيم تختلف عن المفاهيم التي يتبناها النظام الاقتصادي الاجتماعي الراهن، وذلك من خلال إعلانه التحرر والانعقاد من النظام

الليبرالي من جهة، والنظام الموجه من جهة أخرى. فقد وجه الاقتصاد الاجتماعي لهما انتقادات قوية تتعلق بإقصاء الأبعاد الفلسفية والأخلاقية من النشاط الاقتصادي.

فقد انتقد النظام الليبرالي لأنه يعتمد بشكل مبالغ فيه البحث عن الربح، والذي لا يمكن أن نسلم بأنه نمط كاف لتنظيم وضبط اقتصادي اجتماعي، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فهو في تعارض تام مع بعض المبادئ الأساسية للديمقراطية، وخاصة فيما يخص موضوع اتخاذ القرارات .

أما النظام الاشتراكي فقد انتقده لأنه لا يضمن المبدأ الرئيسي لحرية الاختيار والتوجيه على المستوى الجزئي من الاقتصاد، أي على مستوى المشاريع والمؤسسات.

ويجمع مصطلح الاقتصاد الاجتماعي كل نوع من النشاطات الاقتصادية التي لا تأخذ شكل المشروع الرأسمالي لاختلافها معه في الأهداف والقواعد الداخلية، بل إنها قد تدخل مع المشاريع الرأسمالية في المنافسة، في نفس السوق، وكذلك لا تشمل هذه النشاطات المشاريع العامة، وذلك لارتباطها بالقطاع الخاص، وإن كانت تشترك معه في أهدافه.

ولد الاقتصاد الاجتماعي لملاءمة الفراغ الناتج عن الخلل في النظام الاقتصادي الحالي، وذلك لخلق صيغ جديدة تربط الاقتصاد بالمجتمع، فأدى هذا إلى ظهور قطاع هيكل منظم، أطلق عليه اسم القطاع الثالث لتمييزه عن القطاع الأول الذي يحشد الاستثمارات من أجل تحقيق الربح، والقطاع الثاني الذي يبحث عن تحقيق المنفعة العامة. ويضم هذا القطاع كلاً من الأوقاف والجمعيات والتعاونيات. وقد اختلفت وجهات نظر الاقتصاديين حول أسباب ظهوره، فمن الاقتصاديين من يعتقد أن هذا القطاع قد ظهر لتغطية عجز الصيغ المؤسسية الأخرى، مثل الدولة والسوق، عن تلبية الحاجات الجديدة. ويرى بعض الاقتصاديين أن الاقتصاد الاجتماعي يجذب ربحاً اقتصادياً ونفسياً من خلال المنظمات غير الربحية، والحقيقة أن مختلف الدراسات والأبحاث قد ذكرت أرقاماً هامة تؤكد على الأبعاد الاقتصادية للقطاع الثالث، الذي أخذ على عاتقه تلبية الحاجات الاجتماعية ضمن النشاطات الاقتصادية التي تزداد تعدداً وتنوعاً، وتلبية نوعين من الطلب:

أولاً: الطلب الذي يأخذ بعين الاعتبار التفضيلات الحدية وغير المتجانسة.

ثانياً: طلب المعلومات على المنتجات والخدمات.

وبالتالي فإن نظرية الاختيار المؤسسي *choix institutionnel* تشرح لنا تطور المنظمات غير الربحية *les organisations non lucratives* التي ترى بأن ظهور القطاع الثالث جاء لسد ثغرات الدولة والسوق وعجزهما عن تلبية هذه الطلبات، ولكن من جهة العرض فإن القائمين على إدارة المؤسسات غير الربحية يعانون من مشكلة إدخال البعد الأخلاقي ضمن أهدافهم. ولذلك يرى فرانسوا روفرو *François roux* أنه "إذا كانت إرادة الاقتصاد الاجتماعي هي الوصول إلى فلسفة اقتصادية أخرى غير فلسفة النظام الاقتصادي والاجتماعي الراهن، فإنها قد تكون موجودة بالتوازي مع الفكر الاقتصادي الإسلامي". ويؤكد في موضع آخر على "أن القائمين على هذا النوع من الاقتصاد يعتقدون أن احترام الآراء الواردة في الشريعة الإسلامية سوف يقود إلى إعادة تفسير النظام الاقتصادي الراهن، بالإضافة إلى صياغة نموذج اقتصادي إسلامي يتميز بأنه غير معزول عن سياقه الاجتماعي والثقافي".

كذلك فإن فولكر نينهاس *Volker Nienhaus* يعتبر الاقتصاد الإسلامي إحياءً وتنشيطاً للاقتصاد القيمي المعياري في الاقتصاد السياسي، فهو يعتقد أن وصف الاقتصاد الحالي بأنه اقتصاد وضعي مجرد عن القيم هو ظاهرة حديثة برزت في الربع الأخير من القرن التاسع عشر، وأن الأجداد الحقيقيين للاقتصاد الاجتماعي من أمثال برودون *Proudhon* وفورييه *Fourier* كانوا قد تحدثوا عن الجانب القيمي في الاقتصاد، وبالتالي فإن الاقتصاد الإسلامي مرشح لأن يقدم رؤيته في هذا الموضوع.

ويرى جون ديفورني *J.DEFOURNY* أن البنوك الإسلامية لها نفس صورة بنوك الاقتصاد الاجتماعي، فقد أشار في كتابه "الاقتصاد الاجتماعي في الشمال والجنوب" *l'économie sociale au nord et au sud* إلى أن "الإسلام مرجع كبير للكثير من المحاولات التي أطلق عليها اسم البنوك الإسلامية، التي تبحث عن تطوير ممارسات غير رأسمالية، وترفض مبدأ الفائدة على رأس المال، ففي الكثير من الحالات يمكن أن تهدف تصرفاتها إلى تحقيق شيء قريب جداً مما يطلق عليه اسم الاقتصاد الاجتماعي". ويرى أن من مؤسسات القطاع الثالث في الاقتصاد الإسلامي مؤسستي الأوقاف والزكاة، وفي ذلك يقول: "الوقف مؤسسة إسلامية لها أهمية خاصة بسبب دورها الإيجابي في تحقيق التنمية والرفاهية الاجتماعية، وهي تعني منع حق التصرف في ملكية الأموال، ونقل حق الاستعمال والتصرف في هذه الأموال لمصلحة عمل الخير والإحسان. على أن رأس المال المجمد هذا يمكن استثماره بطريقة الاستثمار الإسلامية، ويمكن أن يذهب ريعه لتحقيق رفاهية المسلمين، أو يمكن أن يعاد استثماره مرة أخرى.

فالوقف بصفته آلية اقتصادية يأخذ في الاعتبار وضع الفقراء، إذ يبني المستشفيات والمدارس، ويمتد مجاله حتى يشمل تمويل الخدمات العامة، مثل إنشاء قنوات صرف المياه وتشبيد المكتبات. وقد لعب الوقف دوراً هاماً في تاريخ المسلمين، يمكن الوقوف عليه من خلال التطور الاقتصادي والاجتماعي والتعليمي والحضاري في كل المجتمعات الإسلامية، وذلك من خلال تاريخه، وقد بلغت آثاره كل أوجه الحياة الروحية والمادية .

ويؤكد أن للزكاة أهدافاً اقتصادية واجتماعية، تعمل على تخفيف الفرق بين الأغنياء والفقراء، وبالتالي على تحقيق نوع من الاستقرار والأمان في المجتمعات الإسلامية، وهي موجهة بشكل خاص إلى ثمانية مصارف اجتماعية، وخاصة مصرف الفقراء والمساكين. ويمكننا تصنيفها ضمن دائرة الاستثمار الاجتماعي، وذلك كصيغة تساعد على الاستهلاك، ولكن وظيفتها الحقيقية هي منح الفقراء وسيلة تساعد على سد عوزهم بوسائلهم الخاصة.

وأخيراً ونحن على أبواب انعقاد المؤتمر الدولي السابع للاقتصاد الإسلامي فإني أدعو كل الباحثين في الاقتصاد الإسلامي إلى أن يطلعوا على إنتاج هذا التيار الاقتصادي الحديث، تيار الاقتصاد الاتفاقي الذي قطع شوطاً كبيراً في بناء ما أطلق عليه اسم التحليل الاقتصادي الجزئي الجديد، وخاصة فيما يخص نظريات المشروع المعاصرة. كما أرى أن من أولويات البحث في المرحلة القادمة الاطلاع على كل ما أنتجه الفكر الاقتصادي من مصطلحات، مثل الاقتصاد الاجتماعي واقتصاد التضامن واقتصاد المنح، وذلك إذا ما أردنا فعلاً أن نتقدم في إنجاز النظام الاقتصادي الإسلامي، فما لاحظته هو أن اغلب الدراسات الإسلامية تنصب على قضايا التمويل والمصارف، وما اعتقده هو أن تلك المواضيع لا تقل أهمية عنها، والله أعلم .

الأربعاء في ١٩/١٠/١٤٢٨هـ

٢٠٠٧/١٠/٣١م

محمد أحمد صديق